

Distr.
GENERAL

A/RES/51/16
21 November 1996

الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون
البند ٢٥ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالـة إلى لجنة رئيسية] (A/51/L.14/Rev.2)

التعاون بين الأمم المتحدة والجامعة الكاريبيـة - ١٦/٥١

إن الجمعية العامة,

إذ تشير إلى قرارها ٨/٤٦ المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ الذي منحت بموجبه الجماعة الكاريـبية مركز المراقبـ، و ١٤١/٤٩ المؤرـخ ٢٠ كانـون الأول/ديسمـبر ١٩٩٤،

وإذ تحـيط عـلـما مـع الـارـتـياـح بـتـقـرـيرـ الأمـيـنـ العـامـ عنـ التـعاـونـ بـيـنـ الأمـمـ الـمـتـحـدةـ وـالـجـمـاعـةـ الـكـارـيـبيـةـ^(١)

وإذ تـشـيرـ إـلـىـ أـنـ مـيـثـاقـ الأمـمـ الـمـتـحـدةـ يـتوـخـىـ وـجـودـ تـرـقـيـاتـ أوـ وـكـالـاتـ إـقـلـيمـيـةـ تـعـالـجـ مـنـ الأمـورـ مـاـ يـكـونـ مـنـاسـباـ لـلـعـمـلـ إـقـلـيمـيـ،ـ وـالـأـنـشـطـةـ الـأـخـرـىـ الـتـيـ تـتـمـشـىـ مـعـ مـقـاصـدـ الأمـمـ الـمـتـحـدةـ وـمـبـادـئـهاـ،ـ

وإذ تـأـخـذـ فـيـ الـاعـتـيـارـ تـقـرـيرـيـ الأمـيـنـ العـامـ الـمـعـنـوـنـينـ "ـخـطـةـ لـلـسـلـامـ"^(٢) وـ"ـخـطـةـ لـلـتـنـمـيـةـ"^(٣) وـالـمـشـاـورـاتـ ذاتـ الـصـلـةـ الـجـارـيـةـ فـيـ الأمـمـ الـمـتـحـدةـ،ـ بماـ فـيـ ذـلـكـ الـأـفـرـقـةـ الـعـاـمـلـةـ الـمـخـلـفـةـ،ـ بشـأنـ هـذـينـ الـمـوـضـوـعـينـ،ـ

.A/51/299 (١)

.A/47/277-S/24111 (٢)

.A/48/935 (٣)

وإذ تحيط علمًا بالبلاغ الختامي ال الصادر عن الاجتماع الثاني والعشرين للجنة الدائمة للوزراء المسؤولين عن الشؤون الخارجية، المعقود في كينغستون في ١٣ و ١٤ أيار/مايو ١٩٩٦^(٤) والبلاغ الختامي ال الصادر عن الاجتماع السابع عشر لمؤتمر رؤساء حكومات الجماعة الكاريبيّة، المعقود في بريجتستون في الفترة من ٣ إلى ٦ تموز/يوليه ١٩٩٦^(٥)، الذي يحدد، في جملة أمور، مجالات التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبيّة، ويشدد على أهمية تعزيز الدور الذي يمكن للجماعة أن تضطلع به في تنمية السلام والأمن داخل المنطقة الكاريبيّة، ويعرب عن التقدير للأمين العام للأمم المتحدة لتشجيعه هذا المستوى الرفيع من التعاون،

وإذ تشير إلى الطلب المقدم إلى الأمين العام لأمم المتحدة بأن ي عمل، بالتشاور مع الأمين العام ل الجماعة الكاريبيّة، على تشجيع عقد اجتماعات بين ممثليهما بقصد إجراء مشاورات بشأن السياسات، والمشاريع، والتدابير والإجراءات التي يكون من شأنها أن تسهل وتسع نطاق التعاون والتنسيق بين المنظّمتين،

وإذ ترحب بالمشاورات المشتركة بين الوكالات والتي تجري بين الجماعة الكاريبيّة والمؤسسات المتعلقة بها، ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية، ومنظمة الدول الأمريكية، وأمم المتحدة بشأن المؤتمر الأول المعني بإدارة والتنمية في منطقة البحر الكاريبي،

وإذ تؤكد الحاجة إلى تقوية التعاون القائم بالفعل بين كيانات منظومة الأمم المتحدة والجماعة الكاريبيّة في مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فضلاً عن الشؤون السياسية والإنسانية،

واقتناعاً منها بالحاجة إلى تنسيق استغلال الموارد المتاحة من أجل تعزيز الأهداف المشتركة للمنظّمتين،

١ - تحيط علمًا بتقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبيّة^(١)، فضلاً عن جهوده لتعزيز هذا التعاون؛

٢ - تدعو الأمين العام إلى مواصلة اتخاذ التدابير اللازمة لتعزيز وتسيير نطاق التعاون والتنسيق بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبيّة بغية زيادة قدرة المنظّمتين على بلغ أهدافهما؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام لأمم المتحدة وأمين العام ل الجماعة الكاريبيّة، أو ممثليهما، أن يعتقدا مشاورات بغرض توقيع اتفاق بشأن التعاون بين المنظّمتين؛

(٤) انظر A/51/299، الفقرة ٩.

(٥) A/51/295، المرفق.

٤ - تلاحظ مجالات التعاون التي أقرها وزراء الخارجية في البلاغ الختامي الصادر عن الاجتماع الثاني والعشرين للجنة الدائمة للوزراء المسؤولين عن الشؤون الخارجية^(٤)، وهي متابعة المؤتمرات العالمية؛ والنهوض بالنظام الإنساني الدولي الجديد؛ وقانون البحار؛ ومتابعة وتنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية؛ ووضع برامج للحد من الفقر؛ وحفظ السلام؛ والتدريب الدبلوماسي؛ والإدارة والتنمية في منطقة البحر الكاريبي؛ وتعزيز قاعدة المعلومات للأمانة الإقليمية؛

٥ - تلاحظ أيضا دوراً خاصاً الذي تضطلع به الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبيّة فيما يتعلق باستعادة الديمقراطية في هايتي ومشاركتها في بعثة الأمم المتحدة في هايتي؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يساعد، بالتشاور مع الأمين العام للجماعة الكاريبيّة، على تعزيز تنمية السلام والأمن في منطقة البحر الكاريبي؛

٧ - توصي بعقد الاجتماع العام الأول بين ممثلي الجماعة الكاريبيّة والمؤسسات المتصلة بها وممثلي منظومة الأمم المتحدة في ١٩٩٧ بغرض إجراء مشاورات بشأن المشاريع والتدابير والإجراءات التي من شأنها أن تسهل وتعزز التعاون بين هاتين المنظمتين؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام للجماعة الكاريبيّة، أو ممثليهما، أن يشجعا المجتمعات المشتركة بين الوكالات، والمجتمعات القطاعية والاجتماعات جهات التنسيق بشأن مجالات الأولوية أو المسائل التي يوجد اتفاق متبادل بشأنها؛

٩ - تحث الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة على التعاون مع الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام للجماعة الكاريبيّة من أجل المبادرة بمشاورات وبرامج مع الجماعة الكاريبيّة والمؤسسات المتصلة بها واستمرار ذلك وزيادته تحقيقاً لأهدافها، وفي هذا الصدد ترحب بالعلاقة الخاصة بين الجماعة الكاريبيّة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛

١١ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والخمسين البند المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبيّة".